

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 80 لعام 2010

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مدير خدمات السريان المؤرخ 24/11/2009 والمسجل بدائرة المجلس والمكتب التنفيذي برقم /2475/ تاريخ 2/12/2009 .

-وعلى حاشية عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب المهندس أحمد فتوح ولمى المعمار المؤرخة 2/1/2010 المسطرة على توصية المكتب التنفيذي الصادرة بتاريخ 2/12/2009 .

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /3/ تاريخ 20/1/2010 م .

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على بناء مقر لمختار حي طارق بن زياد شارع المطران وبشكل ملاصق للحائط الشمالي لمدرسة عبد المنعم رياض على أن يكون مدخل المقر من الرصيف الواقع على الجهة الشرقية حصراً ودون أي فتحات مباشرة إلى الحديقة وبمساحة /16/م<sup>2</sup> تقريباً /3,75/م عرض×4,25 عمق على أن تعود ملكيته بناء هذا المقر إلى مجلس مدينة حلب ويتوجب تسليمه حين انتهاء المهمة أو عند حاجة مجلس المدينة إليه أو إزالته فوراً وذلك بإشراف مديرية خدمات السريان ومديرية الشؤون الإدارية - شعبة لجان الأحياء .

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.